. @ 514 @

وأخرج سعيد بن منصور ، وابن جرير ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقي عن ابن عباس رضي اللّه عنهما { وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : الكحل والخاتم والقرط والقلادة . .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد ، عن ابن عباس في قوله : { إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : هو خضاب الكفّ ، والخاتم . .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم ، عن ابن عباس في قوله : { إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : وجهها ، وكفّاها والخاتم . .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم ، عن ابن عباس في قوله : { إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : رقعة الوجه ، وباطن الكفّ . .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقي في سننه ، عن عائشة رضي اللّه عنها : أنها سئلت عن الزينة الظاهرة ؟ فقالت : القلب والفتخ ، وضمّت طرف كمّها . .

وأخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة في قوله : { إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : الوجه وثغرة النحر . .

وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير في قوله : { إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : الوجه والكفّ . .

وأخرج ابن جرير عن عطاء في قوله : { إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : الكفّان والوجه . .

وأخرج عبد الرزّاق وابن جرير ، عن قتادة { وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : المسكتان والخاتم والكحل . .

قال قتادة : وبلغني أن النبيّ صلى ا عليه وسلم قال : (لا يحلّ لامرأة تؤمن باللّه واليوم الآخر إلا إلى هاهنا) ويقبض نصف الذراع . وأخرج عبد الرزّاق وابن جرير ، عن المسور بن مخرمة في قوله : { إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : القلبين ، يعني السوار والخاتم والكحل . .

وأخرج سعيد وابن جرير ، عن ابن جريج ، قال : قال ابن عباس في قوله تعالى : { وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا } ، قال : الخاتم والمسكة . قال ابن

جريج : وقالت عائشة رضي اللّه عنها : القلب والفتخة . قالت عائشة : دخلت عليّ ابنة أخي لأُمّي عبد اللّه بن الطفيل مزينة ، فدخلت على النبيّ صلى ا عليه وسلم وأعرض ، فقالت عائشة رضي اللّه عنها : إنها ابنة أخي وجارية ، فقال : (إذا عركت المرأة لم يحلّ لها أن تظهر إلا وجهها وإلا ما دون